

## [4551-2082] إذا أوصى بإتلاف ثلث ماله أو صرفها في قبر أو

### كنيسة، هل تنفذ الوصية أم يجوز تحريفها؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول صاحب الشرح كشف المخدرات يقول وان وصى باحراق ثلث ماله في صرف في تجميل الكعبة وتتوير المساجد. وان وصى بدهنه في التراب صرف في تكسين الموتى. وان وصى برميه في الماء - 00:00:00

ففي عمل سفن للجهاد السؤال حي الغاز نوادر او نعم قل هل يعتبر هذا وحمل الفقهاء هذه النصوص يعتبر تحريفا لنص الموصي؟ لا هذين الاصلح هذا تحريفا الى الاصلح. نعم - 00:00:20

فإذا عملوا فيها الاصلح فقالوا له اوصى الى قبر او الى كنيسة فانه يصرخ في المساجد بدل ما يصرف في المحرم. نعم - 00:00:40